

NO.

عقد عمل

٦ : يتنهى العرف الثاني بأن يؤدي واجبات وظيفه بدقة وأمانة وأن يتلزم بالأسلوب العمل السائد بالشركة وبخصوص لائحة العاملين بالشركة وما قد يطرأ عليها من تعديلات وكذا بالقرارات الصادرة تنفيذها.

٧ : يتنهى العرف الثاني طوال فترة سريان هذا العقد وتجديدهما بأن يتمتع عن العمل لدى الغير سواء بأجر أو بدون أو بزوال لية حرفة أو مهنة حرفة.

٨ : في حالة إنهاء العقد من قبل أحد الطرفين لا يحق للطرف الثاني العمل مع شركة أو فرد في السعودية أو الخليج العربي تمارس نشاط مشابه لنشاط الشركة.

٩ : ينتهي هذا العقد في الأحوال التالية:

١/٩ : بانتهاء فترة سريانه دون تجديده في الوقت المحدد.

٢/٩ : قيام الشركة بإنهائه في الأحوال التالية:

٣/٩ : إذا انقطع العرف الثاني عن مباشرة العمل فترة خمسة عشر يوماً متصلة دون عذر مقبول.

٤/٩ : في الأحوال المنصوص عليها في اللستند ٨٧٦٠٥٣.

٥/٩ : إذا ثبت لدى الشركة أن العرف الثاني لم يتلزم بنصوص هذا العقد أو ينزعج لائحة العاملين على أن تخطئ الشركة بغيرها في ف藓 العقد خلال فترة انتقال عن ذاتين يوماً من تاريخ فسخ العقد. ولا يحق للطرف الثاني في هذه الحالة طلبية الشركة بأي تعويض أو مكافأة.

٦/٩ : عجز العرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو انتهاء عهده عن العمل بسبب المرض.

٧/٩ : عدم الالتزام بأنظمة وعادات المملكة العربية السعودية ، أو إذا ثبت أن العرف الثاني حصل على المقابلة على طريق إدعاءات وشهادات باطلة لا أساس لها من الصحة. أو إذا تسبب في سماح قاصداً إلحاق المضرر بالملكية الخاصة بالشركة أو أي جهة أخرى ولا يحق للطرف الثاني في هذه الحالة طلبية الشركة بأي تعويضات أو مكافأة.

٨/٩ : إذا ثبتت كفاية العامل خلال فترة التجربة والبالغة ستة أشهر من تاريخ مباشرته العمل بالشركة.

٩/٩ : إذا بلغ العرف الثاني من العمر ستين عاماً هجرياً.

١٠/٩ : بوفاة العرف الثاني .

١١/٩ : في حالة استقالة العرف الثاني خلال فترة العقد مسوقة بتحمل نكارة عروته وعلمه إلى موطنه وكذلك كلفة شحن مقتنياته الشخصية ويوزع خصم التزاماته المالية قبل الشركة لأى الآخرين من رأيه ومستحقاته الأخرى ويجب على العرف الثاني إشعار الشركة قبل ٦٠ يوماً من تاريخ الاستقالة وعلى أن يفي بالتزاماته المترتبة على ذلك من بدل السنين أو مصاريف التدريب والافتتاح وغيرها فلتولى الجهة كافة نفقات ترحيله التي تعندها الشركة.

١٢/٩ : في حال رغبته الاستقالة من العمل أو فصله من العمل بسبب اختلازي بشرط من شروط العقد فقد أفهمت بأن على أن أدفع الشركة جميع مصاريف قدمي وعودتي مثل رسوم تأشيرة ، رسوم إقامة ، رخصارات قيادة ، تذكرة القبول ، تذكرة العودة ، مصاريف الإسناد ، الكشف الطبي للإقامة.

١٣/٩ : مع عدم الأخلاقي بالتصوّص السابقة للطرف الثاني مكافأة عن نهاية خدمته بالشركة مقدارها نصف راتب شهر عن كل عام مضاه في العمل بالشركة.

١٤/٩ : في حالة منع الموظف أى مكافأة نهائية خدمة أو مكافأة الأجرة وتحتسب على المرتب فقط، عليها مكافأة نهائية خدمة أو مكافأة الأجرة وتحتسب على المرتب فقط.

١٥/٩ : أن قرار العمل بالشركة تحدده الشركة في أي فرع من فروعها في المملكة العربية السعودية وذلك مسبباً حاجة العمل.

١٦/٩ : أن عمل العرف الثاني يمكن أن يكون في شركة الدفة أو أي شركة تتفق مع الشركات التابعة للأصحاب الشرف.

١٧/٩ : يحق للشركة إسناد أي وظيفة لي تدخل ضمن الوظائف التي تتطلب المohl الموجود معي في أي قسم من أقسام الشركة سواء في الشؤون الإدارية أو المالية أو المشتريات أو المبيعات أو غيرها من أقسام الشركة وفرعها .

١٨/٩ : عدم التدخل في صلاحيات العمل ولا يحق للموظف تعدى صلاحيات العمل والشركة هي الجهة المسئولة عن تحديد حجم عمل كل موظف ومكان عمله ومكان سكنه.

١٩/٩ : فيما لم يرد به نص بهذا العقد تطبق لائحة العاملين بالشركة وكذلك نظام العمل والعمال بالملكة العربية السعودية، وقد تم تحرير هذا العقد من مستثنى وسلمت نسخة لكل من أطرافه للعمل بموجبهما والمعتمد هو النص العربي لا الترجمة. وقد قام طرفا العقد بالتوقيع عليه في التاريخ المذكور بمقدمته بما يفيد التزامهما ببنصوصه.

مليادي

2016/08/15 الموافق:

اليه في يوم: يوم الاثنين

تم الإتفاق بين كلا من:

أولاً: الطرف الأول: الشركة التجارية الممثلة في مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية وبشار إليها فيما بعد بعبارة الشركة

ثانياً: الطرف الثاني السيد/ محمد امجد محمد احمد

الجنسية: هندي

ومن إقامته في الدولة:

الدورة:

الحي:

رقم الموظف: 1116

المدينة: الرياض

المملكة العربية السعودية

شارع الإمام محمد بن سعود

11413

ص. ب:

4118574

رقم التليفون: 4115500

محاسب عام

تم تخدم الشركة العرف الثاني كافة الأجزاء الرسمية المنصوص عليها في وظيفة نظم العمل والعمال والوابط الشركة.

تمهد: حيث أن نظام الشركة ينص على أنها شركة تجارية وفقاً للأساليب التجارية فإن العلاقة بينها وبين العاملين فيها تتضمن لأحكام نظام العمل والعمال ولائحة العاملين بها. وحيث أن العرف الثاني تقدم بطلب للعمل بالشركة وقد قدم المهلات والمستندات الدالة على صلاحيته للعمل فيها. وحيث أن الشركة قد تلقيت اتفاق الطرفان على ملياري

٤: يستحق العرف الثاني كافة الأجزاء الرسمية المنصوص عليها في وظيفة نظم العمل والعمال والوابط الشركة.

٥: يستحق العرف الثاني أجراً سنوية قدرها واحد وعشرون يوماً بمرتب كامل على أنه لا يجوز للطرف الثاني المطالبة بهذه الأجرة قبل مرور فترة ٤ شهر من تاريخ سريان هذا العقد . ويراعي عند منح الأجازة السنوية نصوص لائحة العاملين ومتطلبات العمل ولا يجوز تعويض العامل عنها وهو على رأس العمل وفي حالة انتهاء خدمته لا يجوز تعويض بما لا يزيد عن يوماً من أجازة.

٦: في حالة تجديد عقد الموظف يستحق العرف الثاني أجازة إعتدانية بدون مرتب بعد سنتين من آخر أجازة قام بها لا تزيد عن شهر.

٧: يكون هذا العقد: ارداً ونافذ المفعول لمدة ٣ شهرين من تاريخ التوقيع في هذا العقد.

٨: من تاريخ 2016/09/01 إلى تاريخ 2019/08/31

٩: من تاريخ 0 يوم 0 شهر 0 سنة ميلادي

١٠: من تاريخ 0 يوم 0 شهر 0 سنة ميلادي

١١: من تاريخ 0 يوم 0 شهر 0 سنة ميلادي

١٢: من تاريخ 0 يوم 0 شهر 0 سنة ميلادي

١٣: من تاريخ 0 يوم 0 شهر 0 سنة ميلادي

١٤: من تاريخ 0 يوم 0 شهر 0 سنة ميلادي

١٥: من تاريخ 0 يوم 0 شهر 0 سنة ميلادي

١٦: من تاريخ 0 يوم 0 شهر 0 سنة ميلادي

١٧: من تاريخ 0 يوم 0 شهر 0 سنة ميلادي

١٨: من تاريخ 0 يوم 0 شهر 0 سنة ميلادي

١٩: من تاريخ 0 يوم 0 شهر 0 سنة ميلادي

٢٠: من تاريخ 0 يوم 0 شهر 0 سنة ميلادي

٢١: من تاريخ 0 يوم 0 شهر 0 سنة ميلادي

٢٢: من تاريخ 0 يوم 0 شهر 0 سنة ميلادي

شركة الدفة



الطرف الثاني

MOHAMMED AMJAD

الشئون الإدارية

السيد العميد المالي توقيع العرف الثاني صحيح وتم أخذ التوقيع أمامي

تم إعداد العقد وفق لائحة العاملين المراتب والميزات وفق السلم الوظيفي للعاملين وعليه توقيع إعتماد العقد.

الشئون الإدارية

حمد على خان

المفتش/ المدقق



الطرف الأول: الشركة التجارية الممثلة في مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية وبشار إليها فيما بعد بعبارة الشركة

ويمثلها: المدير المالي والإداري

الاسم: يحيى بن محمد بن الشيخ

التوقيع

١: يَتَعَهِّدُ الطَّرْفُ الثَّانِي بِأَنْ يَوْدِي وَاجِبَاتَ وَظِيفَتِهِ بِدِفَّةٍ وَامْلَأَهُ وَانْ يَلْتَزِمَ بِالسُّلُوبِ الْعَالَمِيِّ الْمُسَنَّدِ بِالشَّرْكَةِ وَيَسْتَعْصِمُ لِلْأَحْمَةِ الْعَالَمِيِّينَ بِالشَّرْكَةِ وَمَا قَدْ يَطْرَا عَلَيْهِ مِنْ تَعْذِيْلَاتٍ وَكَذَا بِالْفَرَازَاتِ الْصَّادِرَةِ لَهَا.

٧: يَتَعَهِّدُ الطَّرْفُ الثَّانِي طَوْلَ فَتْرَةِ سَرِيَانِ هَذَا الْعَدْ وَجَدِيدَهُ بِأَنْ يَمْتَعَنَّ عَلَى الْعَمَلِ لَدِيِّ الْغَيْرِ سَوَاءً بِأَجْرٍ أَوْ بِدُونِهِ أَوْ بِرِزْلَوِهِ لِيَهْرَفَهُ أَوْ مَهْنَهُ حَرْفَهُ.

٨: فِي حَالَةِ إِنْهَاءِ الْعَدْ مِنْ قَبْلِ أَحَدِ الْمَطْرَفَيْنَ لَا يَحِقُّ لِلْطَّرْفِ الثَّانِي الْعَمَلَ مَعَ شَرْكَةً أَوْ مُؤْسَسَةً أَوْ فِرْدًا فِي السُّعُورِيَّةِ أَوْ الْخَلْجِ الْعَرَبِيِّ نَشَاطَ مُشَابِهٍ لِلْعَمَلِ الْمُشَارِكَةِ.

٩: يَتَعَهِّدُ هَذَا الْعَدْ فِي الْأَحْوَالِ التَّالِيَّةِ:
٩/١: بِانتِهَايَةِ فَتْرَةِ سَرِيَانِهِ دُونَ تَجْدِيْدِهِ فِي الْوَقْتِ الْمُسَجَّدِ.
٩/٢: قِيَامِ الشَّرْكَةِ بِاِنْهَايَةِ فِي الْأَحْوَالِ التَّالِيَّةِ:
٩/٣: إِذَا قَطَعَ الطَّرْفُ الثَّانِي عَنْ مِبَاشِرَةِ الْعَمَلِ فَتْرَةُ خَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا مُصَلَّهُ دُونَ عَذَرٍ مُقْبَلٍ.
٩/٤: فِي الْأَخْرَى—وَالْمُصَوَّصُ عَلَيْهِ الْفَانِي—الْمُسَجَّدِ ٨٠٧٦٥٥٣.
٩/٥: إِذَا ثَبَّتَ لِدِيِّ الشَّرْكَةِ أَنَّ الطَّرْفَ الثَّانِي لَمْ يَلْتَزِمْ بِمَصْوَصِهِ هَذَا الْعَدْ أَوْ يَنْصُوصُ لِلْأَحْمَةِ الْعَالَمِيِّينَ عَلَى أَنْ تَخْطُرَهُ الشَّرْكَةُ بِرِغْبَتِهِ فِي فَسْخِ الْعَدْ خَالِدًا فَتْرَةً لَا تَنْلَغُ عَنْ لَيْلَيْنِ يَوْمًا مِنْ تَارِيَخِ فَسْخِ الْعَدِ. وَلَا يَحِقُّ لِلْطَّرْفِ الثَّانِي فِي هَذِهِ الْحَالَةِ مُطَالِبَةِ الشَّرْكَةِ بِأَيِّ تَعْوِيْضٍ أَوْ مَكَافَأَةٍ.
٩/٦: عَزَّزَ الطَّرْفُ الثَّانِي أَجْرَاهُ لِيَلِيَّاً عَنْ دَاءِ عَلَمِ اُولَانِكَ طَاعَهُ عَنِ الْعَمَلِ بِسَبِيلِهِ.
٩/٧: عَدْ الْإِنْتَرَامِ بِأَنْظَامَهُ وَعَادَاتِ الْمُلْكَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْمُسَوَّدَاتِ
٩/٨: إِذَا ثَبَّتَ لِدِيِّ الشَّرْكَةِ أَنَّ الطَّرْفَ الثَّانِي صَلَّى عَلَى الْوَظِيفَةِ عَنْ طَرِيقِ اِدَعَاتِهِ وَتَسْهِيلَاتِهِ بِاطْلَالِهِ لَا لَسَانَ لَهُ مِنَ الصَّحةِ. أَوْ إِذَا تَسْبَبَ لَوْسَمَ قَاصِدًا بِالْحَلَاقِ الْصَّرَرِ بِالْمُسَكَّنَاتِ الْخَاصَّةِ بِالشَّرْكَةِ أَوْ أَيِّ جَهَةٍ أُخْرَى وَلَا يَحِقُّ لِلْطَّرْفِ الثَّانِي فِي هَذِهِ الْحَالَةِ كَفَارَةً لِلْعَمَلِ الْمُشَارِكَةِ بِأَيِّ تَعْوِيْضٍ أَوْ مَكَافَأَةٍ.
٩/٩: إِذَا ثَبَّتَ عَدْ سَنَنِ مِنْ أَخْرَى أَجْرَاهَ قَامَ بِهَا لَا تَزِيدُ عَنْ شَهْرَيْنِ.
٩/١٠: إِذَا ثَبَّتَ عَدْ كَفَارَةَ الْعَامِلِ خَالِدًا فَتْرَةَ التَّجَرِيَّةِ وَالْبَالِغَةِ سَنَةَ اِشْهَرِ مِنْ تَارِيَخِ مِبَاشِرَةِ الْعَمَلِ بِالشَّرْكَةِ.
٩/١١: إِذَا ثَبَّتَ عَدْ بَلَغَهُ الْعَطْرِفِ الثَّانِي مِنَ الْعَمَرِ سَيْنَ عَامًا مُهْرِيًّا.
٩/١٢: بِوقَفِ الْعَطْرِفِ الثَّانِي .

١٠: فِي حَالَةِ إِسْقَلَةِ الطَّرْفِ الثَّانِي خَالِدًا فَتْرَةَ الْعَدِ فَسُوفَ يَتَحَمَّلُ تَكْلِفَةً عَوْدَهُ وَعَالَتَهُ إِلَى مُوْرَسَهُ وَكَذَا كَلْفَةً شَحْنِ مَقْتِبَاهُ الْخَصْصِيَّةِ وَيَوْرَخُصُمُ الْتَّرَادِيَّةِ الْعَالَلِيَّةِ قَبْلَ الشَّرْكَةِ أَوْ الْأَخْرَينَ مِنْ رَأْيِهِ وَمِسْتَهَانَةِ الْأَخْرَى وَيَجْبُ عَلَى الطَّرْفِ الثَّانِي إِبْشَارِ الشَّرْكَةِ قَبْلَ ٦٠ يَوْمًا مِنْ تَارِيَخِ الْإِسْقَلَةِ وَعَلَى يَدِي بالِتَّرَامَةِ الْمُتَرَبِّيَّةِ عَلَى ذَلِكَ مِنْ بَدْلِ السُّكَنِ أَوْ مُصَارِيفِ التَّرِيبِ وَالْأَسْتَدَامِ وَغَيْرِهَا فَيَتَكَلَّلُ إِلَيْهِ بِشَرْطِهِ أَنَّهُ لَا يَنْلَهُ مِنَ الْحَسَنَةِ .
١١: فِي حَالَةِ إِنْتَهَيَّةِ الْعَطْرِفِ الثَّانِي كَافَةً نَفَقَاتِ تَرْجِيلِهِ الَّتِي تَعْمَدُهُ الشَّرْكَةُ .
١٢: مَعَ عَدْ الدِّخَالِ بِالْمُصْوَصِ السَّاقِيَّةِ لِلْعَطْرِفِ الثَّانِي مَكَافَأَةً عَدَ دَهْلَيَّةَ خَدْمَتِهِ بِالشَّرْكَةِ مَقْدَارَهَا نَصْفُ رَاتِبِ شَهْرٍ مِنْ كُلِّ عَمَلِ اِصْلَامِهِ فِي الْعَمَلِ بِالشَّرْكَةِ .
١٣: فِي حَالَةِ مُنْتَهَيَّةِ الْعَطْرِفِ الثَّانِي مَكَافَأَةً عَدَ سَوَاءً لِأَعْوَالِ لَوْجَافِزِ أَوْ بَدَلَاتِ فَلَأِ بِخَسْبَهِ عَلَيْهَا مَكَافَأَةً نَهَيَّاً خَدْمَهُ أَوْ مَكَافَأَةً الْعَدِ وَخَسْبَهُ عَلَيْهِ مَرْتَبَهُ فَفَطَ .

١٤: أَنْ يَفْرِدَ بِهِ نَصْ بِهَا عَدْ تَطْبِيقَ الْعَطْرِفِ الثَّانِي تَحْدِيدَ الشَّرْكَةِ فِي أَيِّ فَرْعَهَا فِي الْمَلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُسَوَّدَةِ وَكَذَا كَلْفَهَا حَاجَةِ خَدْمَتِهِ .
١٥: أَنْ عَلَى الطَّرْفِ الثَّانِي يَعْنَى أَنْ يَكُونَ فِي شَرْكَةٍ أَوْ إِلَيْهِ مُعْتَدَلٌ شَرْقَةً مِنَ الشَّرْكَاتِ التَّابِعَةِ لِلْمُسَخَّبِ الشَّرْكَةِ .
١٦: يَحِقُّ لِلْشَّرْكَةِ إِسْنَادُ أَيِّ وَظِيفَةٍ لِيَ تَدْخُلَ ضَمِّنَ الْوَظَافِنِ الْتِي تَتَطَلَّبُ الْمَوْلَ الْمُوْرَدُ مَعِيَ فِي أَيِّ سَفَرٍ مِنْ أَقْسَمِ الشَّرْكَاتِ سَوَاءً فِي الشَّرْكَاتِ الْإِنْتَرَالِيَّةِ أَوْ الْمَالِيَّةِ أَوْ الْمُشَتَّرَاتِ أَوْ الْمَبِيعَاتِ أَوْ غَيْرِهَا مِنَ أَقْسَمِ الشَّرْكَاتِ وَفَرَوْعَاهُ .
١٧: عَدْ الدِّنْخُلَ فِي صَلَاحِيَّاتِ الْعَمَلِ وَلَا يَحِقُّ لِلْعَطْرِفِ الثَّانِي فِي الْجَهَةِ الْمُسَتَّوَنَةِ عَنْ تَحْدِيدِ حَمَّ عَلَى كُلِّ مَوْظِفٍ وَمَكَانٍ عَلَمَهُ وَمَكَانَ سَكَنَهُ .

١٨: فِيمَا لَمْ يَرِدَ بِهِ نَصْ بِهَا عَدْ تَطْبِيقَ الْعَطْرِفِ الثَّانِي تَحْدِيدَ الشَّرْكَةِ فِي أَيِّ فَرْعَهَا فِي الْعَمَلِ وَالْعَالَلِ بِالْمَلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُسَوَّدَةِ وَكَذَا كَلْفَهَا حَاجَةِ خَدْمَتِهِ وَسَلَمَتْ نَسْخَهُ لَكَلْ منْ طَرَافَهِ لِلْعَمَلِ بِمَوْجِهِهِ وَالْمُعْتَدَلُ فِي التَّارِيَخِ الْمُذَكُورِ بِمَقْدِمَتِهِ بِمَا فَيْدَ لَتَّرَاهُمَا بِخَصْصِهِ .

الطرف الثاني

الإسم : Mohamed Amdad
التَّوْقِيْع :

الدَّفَعَةُ

الشُّنُونُ الإِدارِيَّةُ

تم إعداد العقد وفق لائحة العاملين، المرتب والمزايا وفق السلم الوظيفي للعاملين وعليه توقيعه إعتماد العقد.

الشُّنُونُ الإِدارِيَّةُ

حمد علي خان

المفتش / المدقق

الطرف الأول : جمِيعَ شَرْكَاتِ إِنْزَابِ مُحَمَّدَ بْنِ الشَّيْخِ

ويمثلها : المدير المالي والإداري

الإسم : يحيى بن محمد بن الشيخ

التَّوْقِيْع :

رقم FINANCE & ADMINISTRATION DEPT. 1586

عقد عمل

2012/08/30

الشئون الإدارية والمالية

إليه في يوم:

تم الإتفاق بين كل من:

٦: يتهدى الطرف الثاني بأن يودي واجبات وظيفته بدقة وأمانة وأن يلتزم بأسلوب العمل السائد بالشركة وينصوص لائحة العاملين بالشركة وما قد يطرأ عليها من تعديلات وكذا بالقرارات الصادرة تتفيد لها.

٧: يتهدى الطرف الثاني طوال فترة سريان هذا العقد وتجديده بأن يمتنع عن العمل لدى الغير سواء بأجر أو بدون أو يزاول لية حرفة أو مهنة حرة.

٨: في حالة إنهاء العقد من قبل أحد الطرفين لا يحق للطرف الثاني العمل مع شركة أو مؤسسة تورفه في السعودية أو الخارج العربي تمارس شاطئ مشابه لنشاط الشركة.

٩: ينتهي هذا العقد في الأحوال التالية:
١/٩: بانتهاء فترة سريانه دون تجديده في الوقت المحدد.

٢/٩: إذا قطع الطرف الثاني عن مباشرة العمل فترة خمسة عشر يوماً متصلة دون عنبر مفتوح.

٣/٩: في الأحوال المنصوص عليها في الأحوال التالية:

٤/٩: إذا ثبتت لدى الشركة أن الطرف الثاني لم يتلزم بخصوص هذا العقد أو ينصوص لائحة العاملين على أن تخطyre الشركة بغيرها في فسخ العقد خلال فترة لا تقل عن ثلاثين يوماً من تاريخ فسخ العقد. ولا يحق للطرف الثاني في هذه الحالة مطالبة الشركة بآي تعويض أو مكافأة.

٥/٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو انقطاعه عن العمل بسبب المرض.

٦/٩: في حالة انتظام بالأنظمة وعادات المملكة العربية السعودية، ثبت أن الطرف الثاني حصل على الوظيفة عن طريق ادعاءات وشهادات باطلة لا أساس لها من الصحة. أو لا يثبت أو سمح قاصداً الصاحق الضمر بالمتلكات الخاصة بالشركة أو أي جهة أخرى ولا يحق للطرف الثاني في هذه الحالة مطالبة الشركة بآي تعويضات أو مكافأة.

٧/٩: إذا ثبت عدم كفاءة العامل خلال فترة التجربة والبالغة ستة أشهر من تاريخ مباشرته العمل بالشركة.

٨/٩: إذا بلغ الطرف الثاني من العمر ستين عاماً هجرياً.

٩/٩: بوفاة الطرف الثاني.

١٠: في حالة استقالة الطرف الثاني خلال فترة العقد فسوف يتحمل تكلفة عوته وعائلته إلى موطنها وكذلك كلفة شحن مقتنياته الشخصية ويجوز خصم التزاماته المالية قبل إشعار الشركة أو الآخرين من راتبه ومستحقاته الأخرى ويجب على الطرف الثاني إشعار الشركة قبل ٢٠ يوماً من تاريخ الاستقالة وعلى أن في بالتزاماته المتبقية على ذلك من بدل السكن أو مصاريف التدريب والاسناد وغيرها.

١١: في حالة انتقال العامل غير سعودي للعمل في جهة أخرى بالملكة فلتولي الجهة كافة نفقات ترحيله التي تعمدتها الشركة.

١٢: في حال رغبته في الاستقالة من العمل أو فسلي من العمل بسبب إخلاله بشرط من شروط العقد فقد يفوت باى على أن ادفع للشركة جميع مصاريف ذهاب وعودته مثلاً رسوم تأشيرة، رسوم إقامة، رخصة قيادة، تذكر القدوم، تذكر العودة، مصاريف الإستئتمام، الكشف الطبي الاقامة.

١٣: مع عدم الأخلاق بالنصوص السابقة للطرف الثاني مكافأة عند نهاية خدمته بالشركة مقدارها تصف راتب شهر عن كل عام مضاء في العمل بالشركة.

١٤: في حالة من صحة توقيعاتهم أثناء سير العمل والإطلاع عليها والتاكيد من صحتها عليها مكافأة نهاية خدمة أو مكافأة الأجازة وتحسب على المرتب فقط.

١٥: أن مقر عمل الطرف الثاني يحدده الشركة في أي فرع من فروعها في المملكة العربية السعودية وذلك حسب حاجة العمل.

١٦: أن عمل الطرف الثاني يمكن أن يكون في شركة الدفة أو أي شركة شقيقة من الشركات التابعة للأصحاب.

١٧: بحث الشركة إسناد أي وظيفة ليتدخل ضمن الوظائف التي تتطلب المohl الموجه معها في أي قسم من أقسام الشركة سواء في الشئون الإدارية أو المالية أو المشتريات أو المعروضات أو غيرها من أقسام الشركة وفروعها .

١٨: عدم التدخل في صلاحيات العمل ولا يحق للموظف تعيين صلاحيات العمل والشركة هي الجهة المسؤولة عن تحديد حجم عمل كل موظف ومكان عمله ومكان سكنه.

١٩: فيما لم يرد به نص بهذا العقد تطبق لائحة العاملين بالشركة وكذلك نظام العمل والعمال بالملكة العربية السعودية وقد تم تحرير هذا العقد من سختين وسلتم نسخة لكل من أطرافه للعمل بموجبهما والمتفق هو المتفق في النص العربي لا الترجمة وقد قام طرف العقد بالتوقيع عليه في التاريخ المذكور بمقدمته بما في ذلك التمهيمها بنصوصه.

الطرف الثاني

الإسم :

MOHAMMED AMJAD

الشئون الإدارية

السيد مدير المالي توقيع الطرف الثاني صحيح وتم أخذ التوقيع أمامي
تم إعداد العقد وفق لائحة العاملين المرتب والمميزات وفق السلم الوظيفي
للعاملين وعليه نرجو إعتماد العقد.

حمد علي خان

الطرف الأول: محمد بن عبد الله بن محمد بن الشيخ

ويمثلها: المدير المالي والإداري

الإسم: يحيى بن محمد بن الشيخ

التوقيع